

## فقه اللغة

- إذا طَلَعَ أو وَّلَّ النِّبْتَ قَيْلَ : أَوْ شَمَ وطَرَّ - وكذلك الشَّارِبُ .  
فإذا زَادَ قَلِيلًا قَيْلَ طَفَّرَ .  
فإذا غَطَّى الأَرْضَ قَيْلَ : اسْتَحْلَسَ .  
فإذا صَارَ بَعْضُهُ أَطْوَلَ مِنْ بَعْضِ قَيْلَ تَنَدَاتَلَ .  
فإذا تَهَيَّأَ لِلْيَيْسِ قَيْلَ : آقَطَارَّ .  
فإذا يَيْسَ وَانْشَقَّ قَيْلَ : تَصَوَّحَ .  
فإذا تَمَّ يُبْسُهُ قَيْلَ : هَاجَتِ الأَرْضُ هَيْجًا